

سنن البيهقي الكبرى

10279 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنا عبد الأعلى ثنا داود بن أبي هند عن أبي نضرة قال قال يونس بن عمر بن عباس عن الصرف فلم يريا به بأسا وإنني لقاعد عند أبي سعيد الخدري فسألت عن الصرف فقال ما زاد فهو ربا فأنكرت ذلك لقولهما فقال لا أحدثكم إلا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه صاحب نخلة بصاع من تمر طيب وكان تمر النبي صلى الله عليه وسلم هو الدون فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أني لك هذا قال انطلقت بصاعي واشتريت به هذا الصاع فإن سعر هذا بالسوق كذا وسعر هذا بالسوق كذا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أربيت إذا أردت ذلك فبيع تمرك بسلعة ثم اشتر بسلعتك أي تمر شئت فقال أبو سعيد فالتمر بالتمر أحق أن يكون ربا والفضة بالفضة قال فأتيت بن عمر بعد فنهاني ولم آت بن عباس قال فحدثني أبو الصهباء أنه سأل بن عباس عنه فكرهه رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم وقال وكان تمر النبي صلى الله عليه وسلم هذا اللون